

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص عدد (٥) قطع أراضٍ بمدين شرم الشيخ ودهب وطور سيناء بالمساحات وللأغراض

والجهات الموضحة كالاتى :

١ - القطعة الاولى :

قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٦٤, ١١٢١م^٢ بمدينة شرم الشيخ

بمحافظة جنوب سيناء، لصالح مديرية التضامن الاجتماعى، بالمجان، لإقامة رفع كفاءة

الإدارة الاجتماعية، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٢٣, ٣٨م ويحده شارع .

الحد القبلى : بطول ٦٧, ٢٧م ويحده أرض ملك .

الحد الشرقى : بطول ٩٣, ٣١م ويحده سور مركز شباب .

الحد الغربى : بطول ٦٢, ٣٤م ويحده أرض ملك المسجد .

٢ - القطعة الثانية :

قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٥٤٥١ م^٢ بمدينة ذهب بمحافظة جنوب سيناء،
لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة فندقية نظام الثلاث سنوات،
وحدود وأبعاد الأرض حسب الكروكى المرفق .

٣ - القطعة الثالثة :

قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٢٥٠٠ م^٢ بمدينة طور سيناء بمحافظة جنوب سيناء،
لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى، بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحى
عمارات الإسكان الاجتماعى، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٥٠٠,٠٠ م، ويحده حرم طريق أسفلت ثم تقسيم ابنى بيتك .

الحد القبلى : بطول ٥٠٠,٠٠ م، ويحده أرض قضاء ملك الدولة ثم عمارات سكنية .

الحد الشرقى : بطول ٥٠٠,٠٠ م، ويحده أرض قضاء ملك الدولة .

الحد الغربى : بطول ٥٠٠,٠٠ م، ويحده تقسيم سكنى معتمد .

٤ - القطعة الرابعة :

قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ١٠٨٦,٢٥ م^٢ بمدينة طور سيناء
محافظة جنوب سيناء، لصالح ديوان عام المحافظة (دار العاملين)، بالمجان، لإقامة غرف فندقية،
كافيتيريا، لعب أطفال، حمام سباحة، قاعة أفراح، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٣٠٠,٠٠ م، ويحده فاصل ملك الدولة ثم استراحة المطافى .

الحد القبلى : بطول ٢٧,٧٠ م، ويحده حرم طريق أسفلت قائم ثم قصر الثقافة .

الحد الشرقى : بطول ٣٨,٠٠ م، ويحده فاصل ملك الدولة ثم الشئون الاجتماعية .

الحد الغربى : بطول ٣٧,٣٥ م، ويحده حرم طريق أسفلت قائم .

٥ - القطعة الخامسة :

قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٧٢, ٧٢م^٢ بمدينة طور سيناء

بمحافظة جنوب سيناء، لصالح جهاز شئون البيئة، بالمجان، لإقامة مبنى الفرع الإقليمى

لجهاز شئون البيئة وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ١٠ , ٢٠م، ويحده حرم طريق أسفلت .

الحد القبلى : بطول ٤٥ , ٢٠م، ويحده فاصل ملك الدولة ثم القرية الرياضية .

الحد الشرقى : بطول ٠٥ , ٣٦م، ويحده قطعتى أرض أرقام (٣١-٣٢) .

الحد الغربى : بطول ٥٥ , ٣٤م، ويحده قطعة الأرض رقم (٢٩) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

2410
2411
2412

الطابق الخامس والعشرون

